بسم الله الرحمن الرحيم

جَرِيمَةُ الِاعْتِدَاءِ عَلَىٰ الْمَالِ الْعَامِّ وَالْمُلْكِ الْعَامِّ وَالْحَقِّ الْعَامِّ ١٦ جُمَادَىٰ الْآخِرِ ١٤٤٥هـ

عِبَادَ اللهِ: خَلَقَ اللهُ تَعَالَىٰ الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ، وَكَرَّمَهُ عَلَىٰ سَائِرِ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، وَرَزَقَهُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، وَفَضَّلَهُ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، وَمِنْ تَمَامِ فَضْلِ اللهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ وَرَحْمَتِهِ بِهِمْ أَنْ أَبَاحَ لَهُمْ إِشْبَاعَ حَاجَاتِ النُّفُوسِ، وَتَلْبِيَةِ مَطَالِبِهَا بِمَا لَا يَتَعَدَّىٰ حُدُودَ اللهِ؛ لِيَحْصُلَ الخَيْرُ لَهَا، وَيَنْدَفِعَ كُلُّ شَرٍّ عَنْهَا، وَنَزْعَةُ المرءِ نَحْوَ حُبِّ التَّمَلُّكِ فِطْرَةٌ رَعَاهَا الشَّرْعُ، وَهَذَّبَهَا وَارْتَقَىٰ بِهَا؛ فَحِينَ يَعتَبِرُ الْإِسْلَامُ الْمَالَ ضَرُورَةً لِلْحَيَاةِ، لَا تَقُومُ إِلَّا بِهِ، شَرَعَ مِنَ التَّوجِيهَاتِ وَالْأَوَامِرِ مَا يُشَجِّعُ عَلَىٰ اكْتِسَابِهِ وَحِفْظِهِ، وَتَنْمِيَتِهِ وَإِنْفَاقِهِ، وَحَذَّرَ أَشَدَّ التَّحْذِيرِ مِنْ وَسَائِلِ تَحْصِيلِهِ بِغَيرِ مَا أَحَلَّ وَأَبَاحَ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: الْمَالُ قِسْمَانِ: مَالٌ خَاصٌّ يَمْلِكُهُ شَخْصٌ أَوْ أَشْخَاصٌ، يَجُوزُ التَّصَرُّفُ فِيهِ بِأَصَالَةٍ أَوْ بِوَكَالَةٍ أَوْ بِوِلَايَةٍ، وَمَالٌ عَامٌّ مُخَصَّصٌ لِمَصْلَحَةِ عُمُومِ الْمُسْلِمِينَ وَمَنَافِعِهِمْ، لَا يَجُوزُ التَّصَرُّفُ فِيهِ فِي غَيرِ ذَلِكَ.

وَالْمَالُ الْعَامُّ مِلْكٌ لِلْمُسْلِمِينَ، مَنِ اؤْتُمِنَ عَلَيْهِ فَأَخَذَ مِنْهُ أَوْ تَصَرَّفَ بِشَيْءٍ مِنْهُ فِي غَيْرِ مَصْلَحَتِهِمْ، فَقَدْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِغَضَبِ اللهِ وَسَخَطِهِ.

عِبَادَ اللهِ: إِنَّ اللهَ ﷻ قَدْ تَوَعَّدَ مَنْ أَخَذَ مِنَ الْمَالِ الْعَامِّ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقٍّ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾، حَتَّىٰ مَنْ قَاتَلَ حَتَّىٰ قُتِلَ فِي الْمَعْرَكَةِ، لَكِنَّهُ غَلَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ -الَّتِي هِيَ مِنَ الْمَالِ الْعَامِّ- فَلَهُ عُقُوبَةٌ شَدِيدَةٌ، حَتَّىٰ وَلَوْ ظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ شَهِيدٌ، فَالْأَمْرُ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لَمَّا كَانَ يَومُ خَيْبَرَ أَقبَلَ نَفَرٌ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فُلَانٌ شَهِيدٌ، حَتَّىٰ مَرُّوا عَلَىٰ رَجُلٍ، فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَلَّا؛ إِنِّي رَأَيتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا أَوْ عَبَاءَةٍ».

عِبَادَ اللهِ: تَعَدَّدَتْ صُوَرُ التَّعَدِّي عَلَىٰ الْمَالِ الْعَامِّ فِي وَاقِعِ النَّاسِ الْيَوْمَ، جَهْلًا مِنْهُمْ أَوْ عَمْدًا، وَمِنْ ذَلِكَ:

الْأَوَّلُ: الْمُجَامَلَةُ فِي تَرْسِيَةِ الْعَطَاءَاتِ وَالْمُنَاقَصَاتِ - عَمْدًا - عَلَىٰ شَخْصٍ بِعَيْنِهِ، وَيُوجَدُ مِنْ بَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ. أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَمَعْنَىٰ يَتَخَوَّضُونَ: يَتَصَرَّفُونَ فِي مَالِ الْمُسْلِمِينَ بِالْبَاطِلِ.

الثَّانِي: الِاخْتِلَاسُ. وَهُوَ: اسْتِيلَاءُ الْمُوَظَّفِينَ وَالْعَامِلِينَ فِي مَكَانٍ مَا عَلَىٰ مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ أَمْوَالٍ نَقْدِيَّةٍ دُونَ سَنَدٍ شَرْعِيٍّ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَىٰ عَمَلٍ فَكَتَمَنَا مِخْيَطًا فَمَا فَوْقَهُ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدُ مِنَ الْأَنْصَارِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ، قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ، مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَىٰ عَمَلٍ، فَلْيَجِئْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَىٰ».

الثَّالِثُ: الِاعْتِدَاءُ عَلَىٰ الطُّرُقَاتِ وَالْمُنْشَئَاتِ الْعَامَّةِ، وَالتُّرَعِ، وَأَمْلَاكِ الدَّوْلَةِ. أَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ»، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ آذَىٰ الْمُسْلِمِينَ فِي طُرُقِهِمْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُمْ».

الرَّابِعُ: عَدَمُ إِتْقَانِ الْعَمَلِ، وَإِضَاعَةُ الْوَقْتِ. فَالْمُسْلِمُ لَا يُرَاقِبُ مُدِيرَهُ وَلَا رَئِيسَهُ فِي الْعَمَلِ، بَلْ يُرَاقِبُ اللهَ تَعَالَىٰ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾.

الْخَامِسُ: التَّرَبُّحُ مِنَ الْوَظِيفَةِ. وَهَذَا أَيْضًا مِنْ خِيَانَةِ الْأَمَانَةِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ الْعَامِّ ، نَقَلَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ «الْأَمْوَالِ»، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ، كَيْفَ كَانَ يُضِيءُ شَمْعَةً مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ لِيَنْظُرَ فِي ضَوْئِهَا فِي شُئُونِهِمْ، فَإِذَا سُئِلَ عَنْ أَحْوَالِهِ الْخَاصَّةِ يُطْفِئُ الشَّمْعَةَ وَيُضِيءُ غَيْرَهَا، وَيَقُولُ: كُنْتُ أُضِيءُ شَمْعَةً مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ وَأَنَا فِي مَصَالِحِهِمْ، أَمَّا وَأَنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَسْأَلَ عَنْ أَحْوَالِي، فَقَدْ أَضَأْتُ شَمْعَةً مِنْ مَالِي الْخَاصِّ. أَلَا فَلْيَفْقَهْ هَذَا الْكَلَامَ مَنْ يَعْتَبِرُ سَيَّارَةَ الدَّوْلَةِ - الَّتِي خُوِّلَهَا لِيَقْضِيَ بِهَا مَصَالِحَ الْمُسْلِمِينَ - كَأَنَّهَا سَيَّارَتُهُ الْخَاصَّةُ، يَقْضِي بِهَا مَآرِبَهُ وَمَآرِبَ زَوْجَتِهِ وَأَبْنَائِهِ، وَمَنْ يَعْتَبِرُ الْخَطَّ الْهَاتِفِيَّ فِي مَكْتَبِهِ كَأَنَّهُ خَطُّهُ هُوَ، فَيَتَّصِلُ مِنْهُ فِي حَاجَاتِهِ الْخَاصَّةِ وَلَا يُبَالِي.

السَّادِسُ: إِهْمَالُ الْمَالِ الْعَامِّ وَإِضَاعَتُهُ. فَكَمْ مِنْ أَمْوَالٍ تَعَرَّضَتْ لِلنَّهْبِ وَالسَّرِقَةِ وَالتَّلَفِ بِسَبَبِ إِهْمَالِ الْمُوَظَّفِ الْمَسْؤُولِ عَنْهَا. أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ»، عَنْ مَوْلًى لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ عُثْمَانَ فِي مَالِهِ بِالْعَالِيَةِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ، إِذْ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَكْرَيْنِ، وَعَلَى الْأَرْضِ مِثْلُ الْفَرَاشِ مِنَ الْحَرِّ، فَقَالَ: مَا عَلَى هَذَا لَوْ قَامَ بِالْمَدِينَةِ حَتَّى يُبْرِدَ ثُمَّ يَرُوحُ، ثُمَّ دَنَا الرَّجُلُ، فَقَالَ: انْظُرْ، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ: هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَامَ عُثْمَانُ، فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنَ الْبَابِ، فَإِذَا لَفْحُ السَّمُومِ، فَأَعَادَ رَأْسَهُ حَتَّى حَاذَاهُ، فَقَالَ: مَا أَخْرَجَكَ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: بَكْرَانِ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ تَخَلَّفَا، وَقَدْ مَضَى بِإِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُلْحِقَهُمَا بِالْحِمَى، وَخَشِيتُ أَنْ يَضِيعَا فَيَسْأَلَنِي اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ عُثْمَانُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلُمَّ إِلَى الْمَاءِ وَالظِّلِّ وَنَكْفِيكَ، فَقَالَ: عُدْ إِلَى ظِلِّكَ، فَقُلْتُ: عِنْدَنَا مَنْ يَكْفِيكَ، فَقَالَ: عُدْ إِلَى ظِلِّكَ، فَمَضَى، فَقَالَ عُثْمَانُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْقَوِيِّ الْأَمِينِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا، فَعَادَ إِلَيْنَا فَأَلْقَى نَفْسَهُ.

السَّابِعُ: الرِّشْوَةُ. أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا

مِنَ الْأَسْدِ، يُقَالُ لَهُ: ابْنُ اللُّتْبِيَّةِ عَلَىٰ الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا لِي، أُهْدِيَ لِي، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «مَا بَالُ عَامِلٍ أَبْعَثُهُ، فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ، أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ، حَتَّىٰ يَنْظُرَ أَيُهْدَىٰ إِلَيْهِ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَىٰ عُنُقِهِ، بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَيْعِرُ»، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ رَأَيْنَا عُفْرَتَيْ إِبْطَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ، هَلْ بَلَّغْتُ؟» مَرَّتَيْنِ.

الثَّامِنُ: الْهُرُوبُ وَالتَّخَفِّي مِنْ مُحَصِّلِ سَيَّارَاتِ هَيْئَةِ النَّقْلِ الْعَامِّ وَالْقِطَارَاتِ.

التَّاسِعُ: السَّرِقَةُ. وَهِيَ أَخْذُ مَالٍ مِنْ حِرْزٍ فِي خَفَاءٍ، وَلِلسَّرِقَةِ صُوَرٌ عَدِيدَةٌ، مِنْهَا: سَرِقَةُ الْكَهْرُبَاءِ وَالْمِيَاهِ مِنَ الدَّوْلَةِ، بِحُجَّةِ أَنَّهَا لَا تُعْطِي الْمُوَاطِنَ حَقَّهُ كَامِلًا؛ فَيُزَيِّنُ لَهُ الشَّيْطَانُ سُوءَ عَمَلِهِ، وَيُحَلِّلُ لَهُ السَّرِقَةَ، وَمِنْهَا: سَرِقَةُ الْأَدْوِيَةِ وَالتَّلَاعُبِ بِهَا.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: سَلَفُنَا الصَّالِحُ نَمَاذِجُ مُشْرِقَةٌ فِي كُلِّ مَيْدَانٍ، وَلَهُمْ فِي حِفْظِ الْمَالِ الْعَامِّ وَصِيَانَتِهِ، وَتَقْوَىٰ اللهِ فِيهِ قَصَصٌ وَحِكَايَاتٌ، فَهَذَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِالْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللهُ كَانَ يَنْظُرُ فِي أُمُورِ الرَّعِيَّةِ عَلَىٰ ضَوْءِ مِصْبَاحٍ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا انْتَهَىٰ وَبَدَأَ يَنْظُرُ فِي أُمُورِهِ الْخَاصَّةِ أَطْفَأَ الْمِصْبَاحَ، حَتَّىٰ لَا يَسْتَعْمِلَ مَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي غَيْرِ مَا هُوَ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ، ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَىٰ اللهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ﴾.

أُولَئِكَ آبَائِي فَجِئْنِي بِمِثْلِهِمْ ... إِذَا جَمَعَتْنَا يَا جَرِيرُ الْمَجَامِعُ

وَمَعَ أَنَّ هَذَا كَانَ حَالَ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِيمَا مَضَىٰ، نَزَاهَةٌ وَعِفَّةٌ وَوَرَعٌ عَنْ أَكْلِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَقَدْ تَفَنَّنَ أَهْلُ عَصْرِنَا - هَدَانَا اللهُ وَإِيَّاهُمْ - فِي التَّحَايُلِ عَلَىٰ نَهْبِ الْمَالِ الْعَامِّ، وَالتَّعَدِّي عَلَيْهِ، فَهَذَا يَسْتَغِلُّ سُلُطَاتِ مَنْصِبِهِ لِمَنْفَعَتِهِ الشَّخْصِيَّةِ؛ فَيَسْتَخْدِمُ مَرَافِقَ الْعَمَلِ مِنْ سَيَّارَاتٍ وَأَدَوَاتٍ لِمَصَالِحِهِ الشَّخْصِيَّةِ، وَيُسَخِّرُ الْعَامِلِينَ تَحْتَهُ لِخِدْمَةِ أَهْلِهِ وَأَوْلَادِهِ، وَيُجَامِلُ غَيْرَهُ مِنَ الصَّدَقَاتِ.